

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/HRC/Sub.1/58/L.19
18 August 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

البند ٦(د) من جدول الأعمال

مسائل محددة في مجال حقوق الإنسان

أولويات جديدة

السيد ألفريدسون، السيد بينغوا، السيد بيرو، السيد تشين شيكيو،
السيدة تشونغ، السيد غيسه، السيد كارتاشكين، السيدة كوفاف، السيدة
موتوك، السيد بينهرو، السيد سلامة، السيد ستار، السيدة إمبونو
السيدة ورزافي، السيد يوكوتا: مشروع قرار

٢٠٠٦/... - البرنامج العالمي للثقيف في مجال حقوق الإنسان

إن اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قراراتها ٥/٢٠٠٣ المؤرخ ١٣ آب/أغسطس ٢٠٠٣، و١٨/٢٠٠٤ المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٤،
و٢٦/٢٠٠٥ المؤرخ ١١ آب/أغسطس ٢٠٠٥،

وإذ تؤكد من جديد المادة ٢٦ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تنص على أن التعليم ينبغي أن يستهدف
التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

واقتراناً منها بأن الثقيف في مجال حقوق الإنسان عامل رئيسي في تغيير المواقف وأنماط السلوك القائمة
على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل من ذلك من تعصب، وفي تعزيز التسامح واحترام
التنوع في المجتمعات،

واقتناعاً منها أيضاً بأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان هو عملية طويلة الأجل وتستمر مدى الحياة يتعلم فيها جميع الناس من جميع مستويات النمو ومن جميع طبقات المجتمع احترام كرامة الآخرين، وأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان يسهم إسهاماً هاماً في تعزيز المساواة والتنمية المستدامة، ومنع النزاعات وانتهاكات حقوق الإنسان، ودعم عمليات المشاركة والعمليات الديمقراطية، بغية إقامة مجتمعات تحظى فيها جميع حقوق الإنسان للناس كافة بالتقدير والاحترام،

وإذ تؤكد من جديد الحاجة إلى الاستمرار في اتخاذ الإجراءات على الصعيد الدولي لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥، وخاصة إتاحة فرص الحصول على التعليم الأساسي للجميع، بما في ذلك التثقيف في مجال حقوق الإنسان، بوصفها وسيلة للتمكين للجماعات التي تعاني من التمييز، ولا سيما النساء والفقراء،

وإذ تدرك الدور القيّم والخلاق الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمعات المحلية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها عن طريق نشر المعلومات العامة والاشتراك في التثقيف في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما على مستوى القاعدة الشعبية وفي المجتمعات المحلية النائية والريفية، وإذ تضع في الاعتبار شواغلها فيما يخص مواصلة الأنشطة التي اضطلع بها أثناء عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٥-٢٠٠٤،

وإذ تشير إلى الآراء المعرب عنها في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان بشأن منجزات العقد وأوجه قصوره، وبخصوص أنشطة الأمم المتحدة المستقبلية في هذا المجال (E/CN.4/2004/93)، وكذلك الآراء المعرب عنها في تقرير المفوض السامي المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان بشأن متابعة العقد (E/CN.4/2003/101) فيما يتعلق بالحاجة إلى الاستمرار في توفير إطار عالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان إلى ما بعد العقد بغية ضمان التركيز، على سبيل الأولوية، على التثقيف في مجال حقوق الإنسان في إطار برنامج العمل الدولي، وتوفير إطار عمل جماعي مشترك لجميع الجهات الفاعلة المعنية، ودعم البرامج الحالية وتوفير حافز لوضع برامج جديدة، فضلاً عن تعزيز الشراكة والتعاون على جميع المستويات،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ١٨١/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الذي قررت فيه الجمعية العامة تخصيص جلسة عامة من جلسات دورتها التاسعة والخمسين، بمناسبة يوم حقوق الإنسان، في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، لاستعراض إنجازات العقد وللمناقشة ما يمكن الاضطلاع به مستقبلاً من أنشطة لتعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تشير كذلك إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٧١/٢٠٠٤ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٦٨/٢٠٠٤ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤ الذي يوصي بأن تعلن الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين برنامجاً عالمياً للتثقيف في مجال حقوق الإنسان يبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ وينقسم إلى مراحل متعاقبة، تركز المرحلة الأولى منها على نظم المدارس الابتدائية والثانوية على أساس خطة عمل تُعدها المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) وغيرها من الجهات الفاعلة المختصة الحكومية منها وغير الحكومية،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن الهدف العام للبرنامج العالمي، كما ذكر في الفقرة ٣ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٧١/٢٠٠٤، هو مواصلة وتطوير تنفيذ برامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان في جميع القطاعات، وإذ توجه الانتباه إلى أن وضع استراتيجيات مبتكرة للتعليم في مجال حقوق الإنسان في قطاع التعليم الرسمي، مع الإشارة إلى اتخاذ الحد الأدنى على الأقل من الإجراءات كما طلبت اللجنة، ينبغي ألا يؤدي إلى استبعاد توفير دعم دائم للأنشطة التي يجري الاضطلاع بها في قطاعات أخرى، ولا سيما البرامج التي توضع على مستوى القاعدة الشعبية وتستهدف تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان لصالح الجماعات الضعيفة مثل السكان الذين يشاركون في عمليات التعمير عقب الصراعات والنساء والجماعات الأخرى التي تعاني من التمييز وكذلك الفقراء بوصفهم عناصر فاعلة في التنمية وفي التغيير الاجتماعي،

وإذ تشير مع الارتياح إلى إعلان الجمعية العامة في قرارها ١١٣/٥٩ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، الذي يتألف من مراحل متعاقبة، والمقرر أن يبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، وإذ تشدد على قيام مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بمواصلة عملهما في ميدان التثقيف في مجال حقوق الإنسان،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بقرار الجمعية العامة ١١٣/٥٩ بـ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥، الذي اعتمدت فيه الجمعية المشروع المنقح لخطة العمل للمرحلة الأولى (٢٠٠٥-٢٠٠٧) من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان (A/59/525/Rev.1)، التي تركز على نظم المدارس الابتدائية والثانوية، والذي شجعت فيه جميع الدول على وضع مبادرات في إطار البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما المشروع المنقح لخطة العمل في حدود إمكاناتها،

١- ترحب شتى الأنشطة الإيجابية التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لكي تنشر على نطاق العالم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإسهامها في تنفيذ الخطة ودعمها لها؛

٢- ترحب أيضاً بقيام الجمعية العامة بإنشاء مجلس حقوق الإنسان وفقاً لقرارها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ الذي قررت فيه الجمعية العامة في الفقرة ٥ أن يقوم المجلس في جملة أمور، بـ (أ) النهوض بالتثقيف والتعلم في مجال حقوق الإنسان؛

٣- توصي بأن تقوم هيئات معاهدات حقوق الإنسان، عند النظر في تقارير الدول الأطراف، بتكريس اهتمامها تحديداً بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما في إطار البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، وإدراج مسألة التثقيف في مجال حقوق الإنسان في جدول أعمال الاجتماع السنوي للأشخاص الذين يرأسون هيئات المعاهدات حتى يتسنى لهم تقديم توصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها للتثقيف في مجال حقوق الإنسان أن يسهم في بناء القدرات الوطنية بهدف تدعيم الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان.